

صحيح مسلم

58 - (1486) وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن حميد بن نافع عن زينب بنت أبي سلمة أنها أخبرته هذه الأحاديث الثلاثة قال قالت زينب دخلت على أم حبيبة زوج النبي A حين توفي أبوها أبو سفيان فدعت أم حبيبة بطيب فيه صفرة خلوق أو غيره فدهنت منه جارية ثم مست بعارضتها ثم قالت والله ما لي بالطيب من حاجة غير أنني سمعت رسول الله A يقول على المنبر .

وعشرا أشهر أربعة زوج على إلا ثلاث فوق ميت على تحد الآخر واليوم بال تؤمن لامرأة يحل لا ٧ .

[ش (خلوق أو غيره) هو برفع خلوق و برفع غيره أي دعت بصفرة وهي خلوق أو غيره والخلوق طيب مخلوط (فدهنت منه جارية) أي طلتها من ذلك الطيب قليلا لما في يديها (ثم مست بعارضتها) هما جانبا الوجه فوق الذقن إلى ما دون الأذن وإنما فعلت هذا لدفع صورة الإحدا (أربعة أشهر وعشرا) أي إلى انقضاء عدة الوفاة]